

2847 - التحريم بالرضاع يسري في الراضع وبنيه دون إخوته -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا أرضعت امرأة طفلاً في الحولين خمس رضعات هل يكون جميع أخوان الطفل أبناء لها؟ وهل جميع ابنائها أخوان للطفل أما إذا أرضعت امرأة انساناً خمس رضعات فأكثر في الحولين هذا كوني في الحولين - [00:00:00](#)

فانه هو الاجل لها فقط هو اما اخوته لا الذين لم يرضعوا ليسوا ولاة لها انما هو فقط يكون ولدا لها ويكون اخا لاولادها ذكورهم واناثهم ويكون زوجها الذي ارضعته وهو وهي بعصمته - [00:00:21](#)

يكون زوجها ابا له من الرضاع وامها جدة له من الرضاعة واخوانها احوالا له من الرضاعة واخواتها خالات الله من الرضاعة واما اخوته هو فليسوا اولادا لها الرضا يختص به هو. نعم. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:37](#)